



Distr.: Limited
23 April 2015

Arabic
Original: English

مجلس إدارة
برنامج الأمم المتحدة
للمستوطنات البشرية

UN HABITAT

الدورة الخامسة والعشرون

نيروبي، ١٧-٢٣ نيسان/أبريل ٢٠١٥

البند ٧ من جدول الأعمال

برنامج عمل برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات
البشرية وميزانية مؤسسة الأمم المتحدة للموئل
والمستوطنات البشرية لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧

مشروع قرار ٣/٢٥: الخطة الاستراتيجية للفترة ٢٠١٤-٢٠١٩ وبرنامج العمل والميزانية
لبرنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧

إن مجلس الإدارة،

إذ يشير إلى الالتزامات التي قطعتها الحكومات في إعلان الأمم المتحدة للألفية^(١) لمقاصد ومبادئ
ميثاق الأمم المتحدة ولتحقيق جملة أمور منها إنجاز تحسين هام في حياة ١٠٠ مليون من البشر على الأقل
يقطنون الأحياء الفقيرة قبل حلول عام ٢٠٢٠ وفي خطة تنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة^(٢)
لتخصيص نسبة النصف قبل حلول سنة ٢٠١٥ في نسبة البشر الذين لا يتمتعون بمياه الشرب الآمنة والمرافق
الصحية الأساسية،

وإذ يشير أيضاً قرار الجمعية ٢٢٦/٦٩ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ وفيه أعادت الجمعية
العامة تأكيد على الوثيقة الختامية المعنونة "المستقبل الذي نصبو إليه"، لمؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة
الذي عقد في ريو دي جانيرو، البرازيل في الفترة من ٢٠ إلى ٢٢ حزيران/يونيه ٢٠١٥^(٣)، وخصوصاً الفقرات
١٣٤ إلى ١٣٧ بشأن المدن والمستوطنات البشرية المستدامة، وفيه اعترف ضمن أمور أخرى بأن المدن محركات
للنمو الاقتصادي ويمكن أن تسهم في قيام مجتمعات مستدامة اقتصادياً واجتماعياً وبيئياً متى ما أحسن تخطيطها
وتطويرها باتباع نهج متكاملة في تخطيطها وإدارة شؤونها ويمكن أن تعزز الروابط الفعالة بين الريف والحضر
وتحسين نوعية المستوطنات البشرية بما في ذلك الظروف المعيشية للقاطنين في الحضر والريف في سياق القضاء

(١) قرار الجمعية العامة ٥٥/٢.

(٢) تقرير مؤتمر القمة العالمية لتنمية المستدامة جوهانسبرج، جنوب أفريقيا، ٢٦ آب/أغسطس - ٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢.
(منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.03.II.A.1 والتصويب، الفصل الأول، القرار ٢، المرفق).

(٣) قرار الجمعية العامة ٦٦/٢٨٨، المرفق.

على الفقر وتحقيق تنمية مستدامة بحيث يتاح لجميع الناس الحصول على الخدمات الأساسية والإسكان وحرية التنقل،

وإذ يشير إلى قرار الجمعية العامة ٢٠٩/٦٨ المؤرخ ١٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١٤ وفيه رحبت الجمعية بتقرير الفريق العامل المفتوح العضوية المعني بأهداف التنمية المستدامة^(٤) وقررت أن تكون الأساس الرئيسي لإدماج أهداف التنمية المستدامة في جدول أعمال التنمية لما بعد عام ٢٠١٥، بما في ذلك الهدف ١١ المقترح، في جعل المدن والمستوطنات البشرية شاملة وآمنة وقوية ومستدامة،

وإذ يحيط علماً بالتقدم المحرز حتى الآن في تنفيذ الخطة الاستراتيجية للفترة ٢٠١٤-٢٠١٩، على النحو الوارد في التقرير المرحلي السنوي^(٥) وكذلك نتائج تقييمات أنشطة برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية،

وإذ يحيط علماً أيضاً بتقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية بشأن تقييم برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية وتوصياته،^(٦)

وإذ يشير إلى قرار الجمعية العامة ٢٢٦/٦٧ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢، بشأن الاستعراض الشامل الذي يجري كل أربع سنوات لسياسة الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية وفيه سلمت الجمعية وهي تنوه بأن الموارد غير الأساسية تمثل إسهاماً كبيراً في قاعدة الموارد العامة لجهاز الأمم المتحدة الإنمائي وأنها تكمل الموارد الأساسية لدعم الأنشطة التنفيذية، أن هذه الموارد غير الأساسية تشكل تحديات وقد تحل بالأولويات البرنامجية التي تنظمها الهيئات والعمليات الحكومية الدولية،

وإذ يشير إلى قرار الجمعية العامة ٢٢٦/٦٩ الذي سلمت فيه الجمعية بأن مسؤوليات برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية قد تغير عبر السنوات تغير كبيراً في نطاقه وتعقيده، وأن الالتزام بتوفير الدعم الأساسي والتقني للبلدان النامية قد تغير فيما يتصل بالمدن والمستوطنات البشرية المستدامة على النحو الوارد في الخطة الاستراتيجية للفترة ٢٠١٤-٢٠١٩،

وإذ يشير كذلك إلى قراره ١٥/٢٤ المؤرخ ١٩ نيسان/أبريل ٢٠١٣، الذي طلب فيه إلى المدير التنفيذي أن يعمل بالتشاور مع لجنة الممثلين الدائمين لضمان أن يتوافق الإطار الاستراتيجي القائم على النتائج ووثائق برنامج العمل والميزانية للفترة ٢٠١٦-٢٠١٧ والخطة الاستراتيجية ٢٠١٤-٢٠١٩،

وقد نظر في برنامج العمل والميزانية المقترحين لمؤسسة الأمم المتحدة للموئل والمستوطنات البشرية لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧^(٧) والتوصيات الواردة في تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية،^(٨)

١ - يوافق على برنامج العمل والميزانية المقترحين لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧، مع مراعاة المقررات ذات الصلة الصادرة من مجلس الإدارة؛

(٤) A/68/970، والتصويب ١.

(٥) HSP/GC/25/5/Add.2.

(٦) E/AC.51/2015/2.

(٧) HSP/GC/25/5.

(٨) HSP/GC/25/5/Add.1.

٢ - يوافق على ميزانية الأغراض العامة البالغة ٤٥ ٦١٧ ٥٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة ويقرّ ميزانية الأغراض الخاصة البالغة ١٠١ ٢٩٧ ٥٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧ الواردة تفصيلها في برنامج العمل والميزانية المقترحين للفترة ٢٠١٦-٢٠١٧ ويأخذ في الاعتبار تمويل التعاون التقني المقدر بمبلغ ٣١٢ ٩٠٩ ٠٠٠ من دولارات الولايات المتحدة؛

٣ - يطلب إلى المدير التنفيذي كفالة أن تتوافق مقترحات ميزانية الأغراض العامة بشكل أو ثقل مستقبلاً مع توقعات الدخل وانماط الإنفاق حتى تكون أكثر واقعية وتخدم كأدوات فعالة للتخطيط المالي والرقابة المالية؛

٤ - يلاحظ أن موارد الأغراض العامة خصصت لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧ للأغراض المبينة في الجدول التالي:

المبلغ	موارد الأغراض العامة لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧ (بآلاف دولارات الولايات المتحدة)	
٣ ١١٣,٢	التشريعات والأراضي والحكومة الحضرية	١-
٤ ٢٣٦,٩	التخطيط والتصميم الحضريان	٢-
٣ ٣٤٨,٦	الاقتصاد الحضري	٣-
٣ ٦٣٧,٦	الإسكان وتحسين أحوال الأحياء الفقيرة	٤-
٣ ٨٨٩,٨	الخدمات الأساسية الحضرية	٥-
٤ ٤٢٦,٢	الحد من المخاطر وإعادة التأهيل	٦-
٤ ٤٥٣,٤	البحث وتنمية القدرات	٧-
٢٧ ٤٠٥,٨	المجموع الفرعي	
١٣ ٧٧٥,٧	التوجيه التنفيذي والإدارة	٨-
٤ ٧٣٦,٠	دعم البرنامج	٩-
٤٥ ٦١٧,٨	المجموع الفرعي	

٥ - يلاحظ مع القلق أن برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية لم يحقق، في السنوات القليلة الماضية، الأهداف المالية المحددة لبرنامج العمل والميزانية بالنسبة للمساهمات الأساسية الطوعية غير المخصصة، ويقر التدابير العملية التي اعتمدها المدير التنفيذي القاضية بإعطاء أولوية لأنشطة البرامج الفرعية الأساسية وتعديل المخصصات وفقاً للمستويات الفعلية للأغراض العامة للمؤسسة والمساهمات الأساسية الأخرى ذات الصلة طوال فترة السنتين؛

٦ - يلاحظ الجهود التي يبذلها المدير التنفيذي في تعبئة موارد برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية، ويطلب منه اتخاذ تدابير فعالة لتعزيز الجهود نحو توسيع قاعدة المانحين لميزانية الأغراض العامة للمؤسسة، وذلك بالتشاور مع الدول الأعضاء ووفقاً لاستراتيجية البرنامج لتعبئة الموارد؛

٧ - يطلب أيضاً إلى المدير التنفيذي أن يتشاور مع لجنة الممثلين الدائمين خلال إعداد وثيقتي الإطار الاستراتيجي القائم على النتائج وبرنامج العمل والميزانية لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩ وكفالة التوافق بين الوثيقتين المذكورتين والخطة الاستراتيجية للفترة ٢٠١٤-٢٠١٩؛

- ٨ - يدعو المدير التنفيذي إلى تقديم تقرير سنوي إلى الدول الأعضاء بعد التشاور مع لجنة الممثلين الدائمين، وإلى مجلس الإدارة في دورته السادسة والعشرين عن التقدم المحرز في تعبئة الموارد ومستوى الأداء في تنفيذ الخطة الاستراتيجية وبرنامج العمل والميزانية، بما في ذلك التقييم وفقاً لإطار الإدارة القائمة على النتائج؛
- ٩ - يطلب إلى المدير التنفيذي مواصلة إدماج سائر القضايا الشاملة في برامج برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية ومشاريعه وأنشطته، بما يتوافق مع ولايته، وتخصيص الموارد وفقاً لذلك؛
- ١٠ - يطلب أيضاً إلى المدير التنفيذي مواصلة تعزيز تطبيق الإدارة القائمة على النتائج في برامج برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية ومشاريعه وسياساته وأنشطته وتخصيص الموارد الكافية وفقاً لذلك؛
- ١١ - يأذن للمدير التنفيذي، سعياً لكفالة التقيد بصورة أفضل بالممارسات المتبعة في هيئات الأمم المتحدة، بأن يعيد تخصيص الموارد بين البرامج الفرعية بما يصل إلى ١٠ في المائة، وأن يتشاور مع لجنة الممثلين الدائمين بشأن تخصيص أي مبالغ فوق ما هو وارد في برنامج العمل والميزانية المعتمدين من مجلس الإدارة؛
- ١٢ - يأذن أيضاً للمدير التنفيذي أن يعيد تخصيص ما يزيد عن نسبة ١٠ في المائة وحتى ٢٠ في المائة من المخصصات للبرامج الفرعية، إذا اقتضت الضرورة، وذلك بالتشاور مع لجنة الممثلين الدائمين؛
- ١٣ - يأذن كذلك للمدير التنفيذي أن يقوم بالتشاور مع لجنة الممثلين الدائمين بتعديل مستوى مخصصات البرامج الفرعية بحيث تتماشى والتغيرات المحتملة في الدخل مقارنة بمستوى الاعتمادات الموافق عليه؛
- ١٤ - يكرر دعوته لجميع الدول الأعضاء وأصحاب المصلحة إلى تقديم الدعم المالي لبرنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية من خلال زيادة المساهمات الطوعية ويدعو المزيد من الدول الأعضاء وأصحاب المصلحة لإعطاء الأولوية لتقديم المساهمات لصندوق الأغراض العامة للمؤسسة من أجل توفير تمويل متعدد السنوات ويمكن التنبؤ به بغية دعم تنفيذ الخطة الاستراتيجية للفترة ٢٠١٤-٢٠١٩ وبرنامج العمل للفترة ٢٠١٦-٢٠١٧؛
- ١٥ - يطلب إلى المدير التنفيذي أن يقدم تقريراً إلى مجلس الإدارة في دورته السادسة والعشرين عن تنفيذ برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية لقرار الجمعية العامة ٦٧/٢٢٦؛
- ١٦ - يطلب أيضاً من المدير التنفيذي تعزيز جهوده لتحقيق وإظهار النتائج المتوقعة وتأثير أهداف برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية ومن أجل الاستخدام الكفؤ والفعال والشفاف لهذه الموارد لتحقيق ذلك الهدف رهناً بعمليات الأمم المتحدة فيما يتعلق باستعراض التقييم والرقابة؛
- ١٧ - يلاحظ مع التقدير إن برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية، تمكن، في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٥، من النجاح في الانتقال إلى المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، وفي هذا الصدد يطلب إلى المدير التنفيذي تنفيذ مشروع تخصيص الموارد في المؤسسة (أموجا) على النحو الكامل، بحلول حزيران/يونيو ٢٠١٥، وأن يكفل توفير التدريب الكافي للموظفين؛
- ١٨ - يطلب إلى المدير التنفيذي أن يقدم تقارير سنوية إلى الدول الأعضاء، بالتشاور مع لجنة الممثلين الدائمين، وإلى مجلس الإدارة في دورته السادسة والعشرين بشأن التقدم المحرز في تنفيذ توصيات التقييمات والمراجعة الداخلية والخارجية، على النحو الوارد في تقرير هيئتي الرقابة الداخلية والمستقلة؛

- ١٩ - يطلب أيضاً إلى المدير التنفيذي، تماشياً مع الفقرة ١٨ من هذا القرار، أن يقدم تقريراً عن حالة تنفيذ التوصيات الواردة في تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية، المتعلقة بجملة أمور من بينها إدارة المخاطر وتعبئة الموارد وإدارة المعلومات والمعارف؛
- ٢٠ - يطلب كذلك إلى المدير التنفيذي أن يكفل استخدام الصناديق الاستثمارية والمساهمات المخصصة لبرنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية في تمويل الأنشطة المتوافقة مع برنامج العمل؛
- ٢١ - يطلب أيضاً إلى المدير التنفيذي أن يقدم إلى مجلس الإدارة في دورته السادسة والعشرين، للحصول على موافقته، وبالتشاور مع لجنة الممثلين الدائمين، برنامج عمل وميزانية مبسطين لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩ يتسمان بأولويات محددة وبتكيزهما على النتائج، ومواصلة رصد وإدارة حصة الموارد المخصصة للتكاليف الإدارية والأنشطة البرنامجية، مع توزيع مفصل للاحتياجات من غير الوظائف حسب البنود والنفقات مع إعطاء أولويات واضحة لتوزيع الموارد على الأنشطة البرنامجية؛
- ٢٢ - يعرب عن أسفه العميق لأن الأمانة أجرت تغييرات على إطار العمل الاستراتيجي للفترة ٢٠١٦-٢٠١٧ الذي سبق أن صدقت عليه لجنة الممثلين الدائمين، وقد جرى تنفيذ تلك التغييرات دون التشاور المسبق مع اللجنة؛
- ٢٣ - يطلب إلى المدير التنفيذي إجراء مشاورات مناسبة مع لجنة الممثلين الدائمين بشأن الأطر الاستراتيجية وبرنامج العمل، بما في ذلك بشأن أي تغييرات مقترحة على تلك الوثائق وذلك طوال الفترة فيما بين الدورات؛
- ٢٤ - يطلب أيضاً إلى المدير التنفيذي أن يقدم إلى مجلس الإدارة في دورته السادسة والعشرين تقريراً عن تنفيذ هذا القرار.